

محضر اتفاق

تتويجا لسلسلة من الجلسات التفاوضية وتكريسا لمبدأ الحوار تأمينا لمناخ تربوي يحفز على مزيد البذل والعطاء، انعقدت عدة جلسات بمقر وزارة التربية ضمت وفدا عن هيكل الوزارة برئاسة السيد الكاتب العام ووفدا من اعضاء الجامعة العامة للتعليم الاساسي.

وبعد النقاش تم الاتفاق على ما يلي:

بالنسبة الى ملف النواب

1. البحث عن الصيغ القانونية الملائمة لتسوية وضعية الأعوان الوقتيين المشمولين باتفاق 5 ديسمبر 2015 وذلك بإدماجهم في رتبة مفضية إلى الترسيم.
- 2 تعويض المتخلفين من المعنيين بتسوية الوضعية بعنوان دفعتي سبتمبر 2018 وسبتمبر 2019 بالنواب القائمين بنيابات لمدة تتراوح بين 5 أشهر و15 يوما و 5 أشهر و29 يوما إلى غاية 30 جوان 2015.
- . تتم تسوية وضعية من قاموا بنيابة بين 5 أشهر و15 يوما و 5 أشهر و29 يوما حتى 30 جوان 2015 ضمن الدفعة الأخيرة المعنية بالإدماج في سبتمبر 2019 وذلك بعد مراجعة الأمر عدد 194 المؤرخ في فيفري 2017.
- 3 الترفيع في منح النواب بما يعادل على الأقل منح المعوضين في التعليم الثانوي.
- 4 تحديد ساعات العمل ب 18 ساعة أسبوعيا بالنسبة إلى النواب المنظرين برتبة أستاذ المدارس الابتدائية وب 25 ساعة أسبوعيا بالنسبة الى النائب المنظر برتبة معلم اول.
- 5 تمتيع النواب الذين يقومون بالتدريس لوقت كامل بالتغطية الصحية.



6. تسوية وضعية النواب الذين قاموا بتيارات بين سبتمبر 2006 و30 جوان 2017 باعتماد معيار وحيد هو قيام النائب بستة أشهر عمل فأكثر وتعتبر مدة 5 أشهر و15 يوما فما فوق ستة أشهر كاملة.

7. ترتيب النواب المشمولين بتسوية الوضعية على قاعدة مدة العمل وعند التساوي تعطى الأولوية ل:

. الأقدم في الشهادة العلمية.

. فالأكبر سنا.

8. إدماج النواب المعنيين بتسوية الوضعية وفقا للمعايير المنصوص عليها في النقطة (6) على ثلاث دفعات:

. 40 بالمائة في سبتمبر 2020.

. 40 بالمائة في سبتمبر 2021.

. 20 بالمائة في سبتمبر 2022.

9. تسوية وضعية النواب الذين قاموا بتيارات خلال الفترة الفاصلة بين سبتمبر 2006 و30 جوان 2017 ولم يستجيبوا لشروط الإدماج ثم واصلوا العمل بهذه الصيغة خلال السنة الدراسية 2017 2018 واستوفوا شروط الإدماج المذكورة في الفقرة (6) وذلك بإدماجهم في الدفعة الأخيرة للنواب المعنيين بالتسوية (دفعة سبتمبر 2022).

10. تعهد وزارة التربية بمواصلة التعامل في إطار سد الشغورات الظرفية في المدارس الابتدائية مع بقية النواب الذين لا يستجيبون لشروط الإدماج الواردة في الفقرة (6).

11. استثناء المكفوفين من الشروط المتعلقة بالإدماج المنصوص عليها في الفقرة (6) وتعطى إليهم الأولوية في الإدماج.

12. إعطاء الأولوية في الإدماج للأعوان البالغين من العمر 45 سنة إلى 50 سنة في غرة جانفي من سنة الإدماج.

13. تشكيل لجنة فنية بين الطرفين تبحث في صيغ إنهاء العمل بالتيارات وتنوّل:

. دراسة ملفات الأعوان المعنيين بالإدماج.



طاسم بن ساسا

. ترتيب الأعيان وفقا للشروط المنصوص عليها في الفقرة (6).

. إعداد قوائم المعينين بالإدماج.

. وضع مقاييس مواصلة التعاون مع النواب غير المشمولين بالشروط المنصوص عليها في الفقرة (6).

بالنسبة الى ملف الترقيات

1. إسناد ترقية استثنائية ثانية إلى مدرسي التعليم العام الذين ارتقوا في سبتمبر 2015 تباعا إلى رتبة معلم تطبيق و معلم تطبيق أول وأستاذ المدارس الابتدائية وفق التوزيع الزمني والدفعات المبينة بالجدول أدناه:

2022	2021	2020	2019	
أستاذ فوق الرتبة مميز 1 أكتوبر				معلم
أستاذ فوق الرتبة مميز 1 أكتوبر	أستاذ فوق الرتبة مميز 1 أكتوبر	أستاذ فوق الرتبة مميز 1 أكتوبر		معلم تطبيق
		أستاذ فوق الرتبة مميز 1 جانفي	أستاذ فوق الرتبة مميز 1 جانفي	معلم تطبيق أول

. تعتمد الأقدمية العامة معيارا وحيدا في ترتيب المرشحين للترقية إلى الرتبة المشار إليها في الجدول وفي صورة التساوي تعطى الأولوية للأكبر سنا.

. تسند الأولوية في الانتفاع بالترقية إلى رتبة أستاذ فوق الرتبة مميز لمن بلغوا سن 57 سنة على الأقل في تاريخ إنفاذها بصرف النظر عن المقاييس المعتمدة.

2 اعتماد المقترحات التالية بالنسبة لحاملي الإجازة خارج نظام أمد بعد استشارة مصالح رئاسة الحكومة ووزارة التعليم العالي:



. تنظيم دورة تكوينية إضافية تفتحها وزارة التربية تقضي إلى الانضمام إلى المسار العلمي على أن يكون للتكوين علاقة بمهنة التدريس.

. تمكين المعنيين من إجازات في إطار نظام أمد بعد متابعة مراحل التكوين العلمي الإشهادي.

3 تمكين خريجي المعاهد العليا المرتقون إلى رتبة أستاذ فوق الرتبة والمتحصلين على الإجازة في نظام أمد من الترقيات في المسار العلمي والتي تدخل حيز التطبيق على دفعتين متتاليتين في 1 أكتوبر 2017 و 1 أكتوبر 2018 وذلك بتنقيح الفصل 42 ثالثا مكرر على النحو التالي:

. حذف عبارة (في 1 أكتوبر 2017).

. اعتماد عبارة (المترشحين في رتبهم في 1 أكتوبر 2017 أو 1 أكتوبر 2018).

. إضافة فقرة جديدة إلى الفصل المذكور أعلاه كما يلي (يستثنى الأساتذة فوق الرتبة من خريجي المعاهد العليا لتكوين المعلمين المتحصلين على الإجازة أو الأستاذية من شرط الترسيم الوارد في الفقرة السابقة).

4. إحداث رتبة جديدة واحدة في كل مسار:

. أستاذ فوق الرتبة مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية في المسار المهني.

. أستاذ مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية في المسار العلمي.

. يتم الارتقاء إلى الربتين المذكورتين سلفا وفقا للشروط والنسب والمقاييس المبينة في الجدول

التالي:

الرتبة	أستاذ فوق الرتبة مميز درجة استثنائية	أستاذ مميز درجة استثنائية
الصف	أ	ب
شروط الترشح	4 سنوات أقدمية في الرتبة . عدد بيداغوجي يساوي أو يفوق 18 من 20 بالنسبة إلى المباشرين. بالنسبة إلى غير المباشرين 14 من 20 كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري (اعتماد 10 من 20 في عدم توفر عدد بيداغوجي)	4 سنوات أقدمية في الرتبة . عدد بيداغوجي يساوي أو يفوق 18 من 20 بالنسبة إلى المباشرين. بالنسبة إلى غير المباشرين 14 من 20 كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري (اعتماد 10 من 20 في عدم توفر عدد بيداغوجي)



حاصل من

45 بالمائة من عدد المرشحين المقبولين	45 بالمائة من عدد المرشحين المقبولين	نسب الترقية
. الأقدمية العامة: نقطة عن كل سنة . الأقدمية في الرتبة: نقطة عن كل سنة	. الأقدمية العامة: نقطة عن كل سنة . الأقدمية في الرتبة: نقطة عن كل سنة	مقاييس الترتيب
تسند الأولوية في حالة التساوي إلى الأكبر سا	تسند الأولوية في حالة التساوي إلى الأكبر سا	الأولوية

بالنسبة الى ملف المنح:

1. الترفيع في مقدار منحة التكاليف بإدارة مدرسة على النحو الذي يبينه الجدول الآتي:

المدرسة	المقدار الحالي للمنحة	المقدار الجديد للمنحة
10 فصول فأقل	75	150
من 11 إلى 14 فصلا	90	180
من 15 فصلا فأكثر	120	240

. تدخل الزيادة في منحة التكاليف بإدارة المدرسة حيز التطبيق في غرة جانفي 2019.

2 الترفيع في منحة التكاليف بالمساعدة البيداغوجية لتصبح 120 دينارا بداية من غرة جانفي 2019.

3 مواصلة التفاوض في مقادير الترفيع في منحة العودة المدرسية ومشقة المهنة ودفعاتها وآجال صرفها.

4. زيادة 200 منحة جامعية لقائدة الطلبة أبناء مدرسات ومدرسي التعليم الابتدائي تصرف في مفتاح السنة الجامعية 2018-2019.

. تفعيل المقاربة التي نص عليها اتفاق نوفمبر 2013 والقاضية بالتحويل التدريجي للقروض الجامعية إلى منح وذلك وفق الاحتياجات السنوية للطلبة من أبناء المدرسات والمدرسين.

بالنسبة الى ملف الإصلاح التربوي:

1. تعديل الفصل 35 من القانون التوجيهي عدد 80 المؤرخ في 2002 في اتجاه إضافة المدرسة الابتدائية إلى أحكامه لتصبح مؤسسة عمومية ذات شخصية قانونية واستقلال مالي.



محمد بن مسعود

2 تمتمع المدارس الابتدائية تدريجيا بالشخصية القانونية والاستقلال المالي في انتظار إتمام إجراءات تنقيح الفصل 35 وذلك باعتماد المبادئ التالية:

عدد التلاميذ.

التقارب الجغرافي بين المدارس في حالة المجاميع.

الوسط الجغرافي الذي توجد فيه المدرسة الابتدائية (منطقة بلدية . منطقة غير بلدية)

التمييز الإيجابي للجهات الداخلية.

3 توحيد آليات التعامل مع المدارس الابتدائية والاستغناء عن كل ما هو عيني بمناسبة توفير احتياجات المدرسة.

4 يتولى مدير المدرسة تحديد احتياجاتها في مجالات البناءات والتجهيز ويسهر على التنفيذ بالتنسيق مع المندوبية الجهوية.

5 وضع تصور جديد لهيكله المدرسة يعاد فيه النظر في أدوار المدير وتم ضمنه مراجعة شروط إسناد خطة مدير المدرسة الابتدائية وكيفية تسميته.

6 تشكيل لجنة فنية مشتركة بين الطرفين تتولى ضبط قائمة في المدارس والمجاميع التي ستكتسب الشخصية القانونية والاستقلال المالي ارتكازا على المعايير المذكورة في الفقرة (2).

بالنسبة الى ملف فتح الآفاق العلمية:

1. تعهد وزارة التربية بالعمل على إجراء اختبارات السداسي عدد 70 في جويلية 2018 والسداسي عدد 71 في سبتمبر 2018.

2 الإبقاء على المراكز الجهوية (6 مراكز) المخصصة لإجراء الاختبارات الخاصة بطلبة المعهد من مدرسات ومدرسي التعليم الابتدائي.

3 توقيع اتفاقية جديدة تمتد على ثلاث سنوات تفتح الآفاق العلمية لسبعة آلاف (7000) طالب من مدرسات ومدرسي القطاع توزع كما يلي:

إسناد العمل بالمراكز لاستيعاب كافة خريجي مدارس ترشيح المعلمين.



التوقيع

إسناد أكبر عدد ممكن من المراكز الخريجي المعاهد العليا لتكوين المعلمين لمواصلة الدراسة في إطار الإجازة التطبيقية الخاصة بهم.

توزيع المراكز المتبقية على مختلف مكونات القطاع وفقا نسبتهم إلى جملة المدرسات والمدرسين.

مجال الحماية الاجتماعية:

احتساب سنوات التعاقد في التقاعد (1987. 1994):

إعداد قاعدة بيانات تتعلق بالمتقاعدين الذين عملوا بهذه الصيغة خلال الفترة المتراوحة بين (1987 و1994) لتسوية وضعيتهم مع الصندوق الوطني للتقاعد والحماية الاجتماعية .

الكاتب العام للجامعة
العامّة للتعليم الأساس

الأمين العام المساعد
المسؤول عن الشؤون
القانونية

الأمين العام المساعد
المسؤول عن الوظيفة العمومية

وزير التربية

نبيل الهواشي

حفيظ حفيظ

منعم عميرة

حاتم بن سالم

